ما رأيكم بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل ؟؟

الأخ القعنبي حفظك الله .

لقد فصل الشيخ سليمان العلوان حال عبد الله بن محمد بن عقيل وخاصة في هذه الزيادة التي ذكرتها ، وإليك هذا التفصيل كما كتبته من شرح الشيخ لجامع الترمذي للحديث الثالث وهذه من ضمن الفوائد التي قيدتها من شرح الشيخ ، وكنت أنوي إنزالها بعد رمضان تباعا ، ولكن طالما جاء السؤال عن هذه المسألة فوجب الجواب .

*** ملحوظة : هناك إضافات وضعتها متمة لكلام الشيخ ، وهي التي بين الأقواس .**

قال الشيخ سليمان العلوان - حفظه الله - :
الراجح في عبد الله بن محمد بن عقيل التفصيل ، فلا يحتج بحديثه مطلقا ، ولا يرد حديثه مطلقا .

فأقول : حديثه على مراتب :

- الـمـرتـبـة الأولـى : أن يحالف غيره فحينئذ يجب ترك حديثه . لأن ابن عقيل ليس ممن يحتمل مخالفته فهو سيء الحفظ ، ولا يضبط ما يروي جيداً .

- المرتبة الثانية : أن يتفرد بأصل فحينئذ لا نقبله ؛ فكما أنه إذا خالف لا نقبله ؛ فكذلك إذا تفرد فلا نقبله .

- المرتبة الثالثة : أن يروي ما يروي غيره فلا يخالف ، ولا ينفرد ، أو يروي شيئا له أصل في الجملة ، فالراجح حينئذ قبُولُ حديثه .

وعليه يحمل كلام بعض الأئمة في الاحتجاج بابن عقيل .

فمن الأمثلة على مخالفته :

ما جاء في مسند الإمام أحمد (1/94) وغيره من رواية حَمَّادٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُفِّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ .

هذا خبر منكر والنكارة من ابن عقيل والحديث في الصحيحين من حديث عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ... "

[رواه البخاري (1264) ، ومسلم (2400) .

قال ابن الجوزي في " العلل المتناهية " (2/897) هذا حديث لا يصح ، تفرد به ابن عقيل . وقال الزيلعي في " نصب الراية " : قال البزار لا نعلم أحداً تابع بن عقيل

عليه ، ولا يعلم رواه عنه غير حماد بن سلمة ، انتهى .

ورواه ابن عدي في "الكامل"، وأعله بابن عقيل ، وضعفه عن ابن معين فقط ، ولينه هو ، وقال : روى عنه جماعة من الثقات ، وهو ممن يكتب حديثه، انتهى كلام الزيلعي .]

ومن ذلك :

ما رواه أبو داود (130) عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ الرُّبَيِّعِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ .

وهذا منكر وفيه اضطراب من ابن عقيل . فقد جاء من حديث عبد الله بن زيد في صحيح مسلم (236) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ . وهذا هو المحفوظ .

وأما الأمثلة على تفرداته في الأصول فهي كثيرة ، ويشترك في هذا كثير حتى ولو كان الراوي صدوقا ، وتفرد بأصل لا يحتمل تفرده من غيره وجب علينا رده كما نرد الحديث المشهور الذي رواه أحمد () ، وأبو داود (1999) من رواية مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ

هَذَا يَوْمٌ رُخِّصَ لَكُمْ إِذَا أَنْتُمْ رَمَيْتُمْ الْجَمْرَةَ أَنْ تَحِلُّوا ، فَإِذَا أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا هَذَا الْبَيْتَ صِرْتُمْ حُرُمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا بِهِ .

هذا معلول بعلل كثيرة في الإسناد والمتن ، وإلى علل الإسناد بسرعة :

1 - لا يحتمل تفرد محمد بن إسحاق ، وإن كان صدوقا فيجب ترك تفردات ابن إسحاق في الأحكام .

2 - أن لم يروه كبير أحدٍ عن أبي عبيدة سوى ابن إسحاق ، وهذه علة أخرى غير العلة الأولى .

3 - تفرد أبي عبيدة عن أبيه وعن أمه ، وأبو عبيدة وإن كان من رجال مسلم ، وهو صدوق في الجملة غير أنه لا يحتمل تفرده . وأين الأكابر عن رواية الخبر ؟

وفي علل المتن ، وما أحسن ما قاله الإمام عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله : احفظ عني ثلاثا - أي هذا تقسيم للرواة ، وتقسيم لطبقات المقبولين والمردودين منهم - .

يقول : احفظ عني ثلاثا : رجل حافظ متقن ، فهذا لا يختلف فيه . - أي لا يختلف في قبوله ، كالسفيانين ، ومالك ، ويزيد بن هارون ، وحماد بن زيد ، ووكيع ، وابن

جريج ، والزهري ، والإمام أحمد ، وأمثال هؤلاء الحفاظ . هؤلاء لا يُختلف في قبول حديثهم .

قال : الثاني : وآخر يهم ، والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه ، ولو ترك حديث مثل هؤلاء لذهب حديث الناس ، وليس معنى قول ابن مهدي أن يقبل مطلقا ، فقد نقبله في حالة دون حالة .

الحالة الثالثة : وآخر يهم ، والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه ، كالليث بن سليم - الأمثلة مني - وابن لهيعة ، وعمر بن هارون وأمثال هؤلاء .

والذي يظهر في حال عبد الله بن محمد بن عقيل أنه من الطبقة الثانية على التفصيل السابق ، أي لا يمكن أن نقبل منه مطلقا وهو بمنزلة عاصم بن أبي النجود ، لا نقبله مطلقا ، ولا نرفضه مطلقا ، فإن ابن عقيل سيء الحفظ ؛ فإذا تفرد بأصل ، أو خالف غيره ، أو تفرد بحديث تحتاجه الأمة فلا نقبله .

وإذا روى ما يروي الناس ، أو روى حديثا في الفضائل ، فإننا حينئذ نقبله ولا نرفضه ، ولا سيما إذا صحح حديثه أحد الأئمة المبرزين في هذا الشأن ، لفإن أبا عيسى الترمذي يصحح له ، وذكر في هذا الباب عن أحمد ، وإسحاق ، والحميدي الاحتجاج بحديثه ، وهذا ليس على إطلاقه لأنه تقدم عن الإمام أحمد أنه قال : منكر الحديث

، وقد رد له الإمام أحمد أحاديث كثيرة كحديث الحيض وغيره ، وهو في هذا الخبر قد تفرد به عن ابن الحنفية ...ا.هـ.

وهناك فوائد أخرى كثيرة سنضعها من كلام الشيخ سليمان العلوان في شرحه لسنن الترمذي . فانتظروا المزيد .

رابط الموضوع

http://64.246.11.80/~baljurashi.com/vb/showthread.php?s=&threadid=4526

كتبه عَـبْـد الـلَّـه زُقَـيْـل
zugailam@yahoo.com